

قرارات

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٣١٧ لسنة ٢٠١٨

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الحكومة وتعديلاته؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٦٧ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الجانب المصري
في مجلس الأعمال المصري الروسي؛

وعلى ما عرضه مدير مكتب وزير التجارة والصناعة والمشرف على الإدارة العامة
للمكتب الفني والإدارة العامة للسكرتارية بتاريخ ٢٠١٨/٤/٨؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُضم السيد المهندس / محمد نادر محمد هشام - شركة ماسترز للسياحة والفنادق -
لتشكيل الجانب المصري في مجلس الأعمال المصري الروسي المنشئ بالقرار الوزاري
رقم ٢٦٧ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالواقع المصري، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره،
وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

صدر في ٢٠١٨/٤/١٢

وزير التجارة والصناعة

مهندس / طارق قابيل